



Human Rights Council

103/4 - حقوق الإنسان والتدابير القسرية المتخذة من جانب واحد

إن مجلس حقوق الإنسان، في جلسته الحادية والثلاثين المعقودة في 30 آذار/مارس 2007، إذ أشار إلى القرار 14/2005 المؤرخ 14 نيسان/أبريل 2005 الذي اتخذته لجنة حقوق الإنسان وقرار الجمعية العامة 170/61 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2006، وإذ يحيط علماً بتقرير الأمين العام بشأن هذه المسألة (E/CN.4/2006/37 وA/HRC/4/61)، قرر بتصويت مسجل بأغلبية 32 صوتاً مقابل 12 وامتناع عضو واحد عن التصويت ما يلي:

(أ) أن يطلب إلى مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان إيلاء الاهتمام الواجب للقرار المذكور أعلاه ولهذا المقرر والنظر فيهما على وجه السرعة عند قيامها بمهامها المتصلة بتعزيز وحماية حقوق الإنسان؛

(ب) أن يطلب إلى الأمين العام أن يوجه نظر جميع الدول إلى هذا المقرر وأن يلتزم آراءها ومعلوماتها عما يترتب على التدابير القسرية المتخذة من جانب واحد من آثار سلبية على سكانها، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى المجلس في دورته السادسة.

[انظر الفصل الثالث.]